

٢ - تعلن معارضتها الحازمة لأعمال التدخل العسكري الأجنبي ولأعمال العدوان والاحتلال الأجنبيين ، لأن هذه الأعمال تؤدي إلى كبت حق الشعوب في تقرير المصير وغير ذلك من حقوق الإنسان في أجزاء معينة من العالم :

٣ - تطلب من الدول المسؤولة عن تلك الأعمال أن تكف فوراً عن تدخلها العسكري واحتلالها للبلدان والأقاليم الأجنبية ، وعن كل أعمال القمع والتمييز والاستغلال وسوء المعاملة ، ولاسيما الأساليب الوحشية واللاإنسانية التي تفيد التقارير باستخدامها لتنفيذ هذه الأعمال ضد الشعوب المعنية :

٤ - تعرب عن أسفها لمحنة الملايين من اللاجئيين والمشردين الذين اقتلعوا من جذورهم بسبب الأعمال المذكورة آنفاً وتعيد تأكيد حقهم في العودة إلى ديارهم طوعاً بسلامة وشرف :

٥ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تستمر في إيلاء اهتمام خاص لما ينتج عن التدخل العسكري الأجنبي أو العدوان أو الاحتلال الأجنبيين من انتهاك لحقوق الإنسان ، ولاسيما الحق في تقرير المصير :

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عن هذه المسألة في إطار البند المعنون « ماللإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال » .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٠٦/٤٣ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب

المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان

ومراعاتها على الوجه الفعال

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد إيمانها بأهمية تنفيذ إعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥)

المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير

المصير والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية وللإسراع في منح

الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية بوصفها شرطين

حتميين للتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان ،

إذ تعيد تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بالتقيد بمبادئ

ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بممارسة

ليصبحوا لاجئيين ومشردين ، وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى اتخاذ تدابير دولية متضافرة للتخفيف من وطأة ظروفهم ،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة المتعلقة بانتهاك حق الشعوب في تقرير المصير وسائر حقوق الإنسان نتيجة للتدخل العسكري الأجنبي وللعدوان والاحتلال الأجنبيين ، التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان في دوراتها السادسة والثلاثين<sup>(٥٤)</sup> ، والسابعة والثلاثين<sup>(٥٥)</sup> ، والثامنة والثلاثين<sup>(٥٦)</sup> ، والتاسعة والثلاثين<sup>(٥٧)</sup> ، والأربعين<sup>(٥٨)</sup> ، والحادية والأربعين<sup>(٥٩)</sup> ، والثانية والأربعين<sup>(٦٠)</sup> ، والثالثة والأربعين<sup>(٦١)</sup> ، والرابعة والأربعين<sup>(٦٢)</sup> ،

وإذ تعيد تأكيد قراراتها ٣٥/٣٥ بء المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ و ١٠/٣٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ و ٤٢/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١٦/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ و ١٨/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ و ٢٤/٤٠ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ و ١٠/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٩٤/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام<sup>(٦٣)</sup> ،

١ - تؤكد من جديد أن الإعمال العالمي لحق جميع

الشعوب في تقرير المصير ، بما في ذلك الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والخارجية ، هو شرط أساسي لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال ولصيانة تلك الحقوق وتعزيزها :

(٥٤) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ٣ والتصويب ( E/1980/13 و Corr. 1 ) . الفصل السادس والعشرون . الفرع ألف .

(٥٥) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ٥ والتصويب ( E/1981/25 و Corr. 1 ) . الفصل الثامن والعشرون . الفرع ألف .

(٥٦) المرجع نفسه ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٢ والتصويب ( E/1982/12 و Corr. 1 ) . الفصل السادس والعشرون . الفرع ألف .

(٥٧) المرجع نفسه ، ١٩٨٣ ، الملحق رقم ٣ والتصويب ( E/1983/13 و Corr. 1 ) . الفصل السابع والعشرون . الفرع ألف .

(٥٨) المرجع نفسه ، ١٩٨٤ ، الملحق رقم ٤ والتصويب ( E/1984/14 و Corr. 1 ) . الفصل الثاني . الفرع ألف .

(٥٩) المرجع نفسه ، ١٩٨٥ ، الملحق رقم ٢ ( E/1985/22 ) . الفصل الثاني . الفرع ألف .

(٦٠) المرجع نفسه ، ١٩٨٦ ، الملحق رقم ٢ ( E/1986/22 ) . الفصل الثاني . الفرع ألف .

(٦١) المرجع نفسه ، ١٩٨٧ ، الملحق رقم ٥ والتصويب ( E/1987/18 و Corr. 1 ) . الفصل الثاني . الفرع ألف .

(٦٢) Add. 1 و A/43/633 .

وإذ تحيط علماً بالقرار CM/Res. 1147 (XLVIII) بشأن نامبيا والقرار CM/Res. 1148 (XLVIII) بشأن جنوب افريقيا اللذين اتخذهما مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الثامنة والأربعين ، المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٨<sup>(٦٣)</sup> .

وإذ تحيط علماً أيضاً بالبيان الذي أصدره رئيس مجلس الأمن في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ باسم أعضاء المجلس ، وأعرب فيه عن قلقهم لأنه رغم مرور مدة طويلة على اتخاذ قرار المجلس ٤٣٥ (١٩٧٨) فإن الشعب النامبي لم ينل بعد تقرير المصير والاستقلال ، وحشوا بقوة جنوب افريقيا على أن تمثل على الفور لقرارات ومقررات المجلس ، لاسميا القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) ، وأن تتعاون مع الأمين العام في تنفيذه تنفيذاً فورياً وتاماً ونهائياً<sup>(٦٤)</sup> .

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لنامبيا والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان التي يتعرض لها الشعب في الإقليم والشعوب الأخرى التي مازالت تحت السيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي .

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار التعقيم الذي يفرضه نظام برينوريا العنصري الحاكم على الأنباء في نامبيا .

وإذ تعرب عن تأييدها للطلاب والعمال والآباء في نامبيا وتضامنها معهم في مطالبتهم بإزالة القواعد العسكرية التابعة لجنوب افريقيا العنصرية من الأماكن المجاورة للمدارس .

وإذ تؤكد من جديد أن نظام الفصل العنصري المفروض على شعب جنوب افريقيا يشكل انتهاكاً للحقوق الأساسية لهذا الشعب ، وجريمة في حق الإنسانية ، وتهديداً مستمراً للسلام والأمن الدوليين .

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٢/٣٩ المؤرخ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ ، وتشير إلى قرار مجلس الأمن ٥٥٤ (١٩٨٤) المؤرخ في ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٤ الذي رفض فيه المجلس ما يسمى « الدستور الجديد » بوصفه باطلاً ولاغياً ، وقرار المجلس ٥٦٩ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، والبيان الذي أدلى به رئيس المجلس في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٦ بشأن فرض حالة الطوارئ في جنوب افريقيا على نطاق البلد كله<sup>(٦٥)</sup> .

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء أعمال العدوان الإرهابية المستمرة التي يرتكبها نظام برينوريا الحاكم ضد الدول الافريقية

الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحفها في تقرير المصير .

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) وجميع القرارات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها المتعلقة بمسألة نامبيا ، وبصفة خاصة القرار ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ والقرار د - ١٤/١ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، فضلاً عن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، وبصفة خاصة القرارات ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ و ٦٠١ (١٩٨٧) المؤرخ في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ .

وإذ تشير كذلك إلى الإعلان الذي اعتمده المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية<sup>(٦٦)</sup> ، وإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لنامبيا وبرنامج العمل بشأن نامبيا<sup>(٦٧)</sup> .

وإذ تشير إلى إعلان وبرنامج عمل لواندا اللذين اعتمدهما مجلس الأمم المتحدة لنامبيا في جلساته العامة الاستثنائية المعقودة في لواندا في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٧<sup>(٦٨)</sup> .

وإذ تشير أيضاً إلى البلاغ الختامي الذي اعتمده مجلس الأمم المتحدة لنامبيا في اجتماعه الوزاري المعقود بمقر الأمم المتحدة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧<sup>(٦٩)</sup> .

وإذ تضع في اعتبارها نتائج المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب افريقيا واسرائيل المعقود في فيينا في الفترة من ١١ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٣<sup>(٧٠)</sup> .

وإذ تشير بارتياح إلى عقد مؤتمر التضامن العربي مع الكفاح من أجل التحرير في الجنوب الافريقي المعقود بمدينة تونس في الفترة من ٧ إلى ٩ آب/أغسطس ١٩٨٤<sup>(٧١)</sup> .

(٦٣) تقرير المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية ، باريس ، ١٦ - ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 86. I. 23 ) . الفصل السابع .

(٦٤) انظر : تقرير المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لنامبيا ، فيينا ، ٧ - ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 86. I. 16 ) . الإضافة ( ) . الجزء الثالث .

(٦٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٤ (A/42/24) ، الجزء الثاني ، الفصل الثالث ، الفقرة ٢٠٣ .

(٦٦) A/42/631-S/19187 ، المرفق .

(٦٧) انظر : A/38/311-S/15883 ، المرفق .

(٦٨) انظر : A/39/450-S/16726 .

(٦٩) S/20208 . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : قرارات

ومقررات مجلس الأمن ، ١٩٨٨ .

(٧٠) انظر : قرارات ومقررات مجلس الأمن ، ١٩٨٦ ، الصفحة ٣٦ .

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر الأول لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية، المعقود في القاهرة في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار/مارس ١٩٧٧<sup>(٧١)</sup>.

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان جنيف المتعلق بفلسطين وبرنامج العمل المتعلق بإعمال الحقوق الفلسطينية اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين<sup>(٧٢)</sup>.

وإذ ترى أن إنكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، في تقرير المصير والسيادة والاستقلال والعودة إلى فلسطين، والقمع الوحشي من جانب القوات الإسرائيلية للانتفاضة البطولية للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة، فضلاً عن الأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها إسرائيل ضد سكان المنطقة، تشكل تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين.

وإذ تشير إلى قرارات مجلس الأمن ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ بشأن تدهور حالة الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة.

وإذ تشعر بالقلق والحزق البالغين للنتائج المؤسفة لأعمال إسرائيل العدوانية المستمرة ضد لبنان وتشير إلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وبصفة خاصة القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ و ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢ و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ و ٥٢١ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢.

١ - تطلب من جميع الدول أن تنفذ تنفيذاً كاملاً وديقاً جميع قرارات الأمم المتحدة بشأن ممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحق تقرير المصير والاستقلال؛

٢ - تعيد تأكيد شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والتحرر من السيطرة الاستعمارية والفصل العنصري والاحتلال الأجنبي بجميع الوسائل المتاحة، بما في ذلك الكفاح المسلح؛

٣ - تعيد تأكيد ما لشعب ناميبيا والشعب الفلسطيني وجميع الشعوب الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والاستعمارية من حق، غير قابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال الوطني

المستقلة في المنطقة، وبصفة خاصة الهجمات التي شنّها دون سابق استئذان ضد بوتسوانا وزامبيا وزمبابوي وموزامبيق،

وإذ تشير إلى قرارها ٩٥/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي تدين فيه قيام نظام الحكم العنصري في أيار/مايو ١٩٨٧ بإجراء انتخابات للبيض فقط، في ظل حالة طوارئ، صاحبها كبت لحرية الصحافة وزيادة القمع الوحشي للغالبية، مما أظهر بوضوح مرة أخرى ما يتصف به نظام حكم الفصل العنصري من تحدي وعناد مشويين بالغطرسة.

وإذ تشير جزعها المناورة الأخيرة التي استخدمها النظام العنصري الحاكم لكسب المصداقية عن طريق إجراء انتخابات بلدية مزيفة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ استهدفت زيادة ترسيخ سيادة البيض.

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء حظر نشاط تسع عشرة منظمة ديمقراطية جماهيرية وثانية عشر فرداً، بما في ذلك القيود المفروضة على غوفان مبيكي، فضلاً عن الحظر المباشر المفروض على « حملة إنهاء التجنيد » الملتزمة باستخدام الوسائل السلمية في الكفاح ضد الفصل العنصري.

وإذ يثير جزعها تزايد عدد عمليات الاغتيال والخطف التي يتعرض لها أعضاء وقادة حركات التحرير الوطني في إفريقيا وفي غيرها من المناطق على يد فرق القتل التي يقوم نظام الحكم العنصري بوزعها وتوطينها.

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الهجمات المتزايدة التي يشنها نظام الحكم العنصري على الدوائر الدينية وقادتها بصفتهن الفردية وعمليات تفجير القنابل التي قام بها عملاء ذلك النظام مؤخراً في مكاتب المنظمات الديمقراطية الجماهيرية، بما فيها المنظمات التابعة لمؤتمر الأساقفة الكاثوليك للجنوب الإفريقي في بريتوريا.

وإذ تشعر ببالغ السخط إزاء استمرار سياسة العداة التي ينتهجها نظام جنوب إفريقيا العنصري الحاكم حيال أنغولا، مما يشكل عملاً من أعمال العدوان على سيادة ذلك البلد وسلامته الإقليمية.

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٥٢٧ (١٩٨٢) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٥٣٥ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٣ بشأن لسوتو، وقراري المجلس ٥٦٨ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ٥٧٢ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ بشأن بوتسوانا.

وإذ تعيد تأكيد الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لجزر القمر.

(٧١) A/32/61، المرفق الأول.

(٧٢) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين، جنيف، ٢٩

أب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ (مستورات الأمم المتحدة، رف المسع A. 83. I 21). الفصل الأول.

العادل والسرعي ضد نظام الأقلية العنصري الحاكم في بريتوريا :

١٢ - تعيد تأكيد رفضها لما يسمى « الدستور الجديد » باعتباره باطلاً ولاغياً ، وتكرر تأكيد أنه لا يمكن ضمان السلم في جنوب أفريقيا إلا بإقامة حكم الأغلبية عن طريق ممارسة جميع الناس ممارسة كاملة وحررة لحق الاقتراع للبالغين في جنوب أفريقيا موحدة غير مجزأة :

١٣ - تشيد بجهود القوى الديمقراطية التي تسعى في شتى قطاعات مجتمع جنوب أفريقيا نحو إلغاء الفصل العنصري وإنشاء مجتمع ديمقراطي غير عنصري موحد في جنوب أفريقيا ، وتشير بازدياد ، في هذا الصدد ، إلى إعلان دكار المعتمد في الاجتماع الذي نظمه في الفترة من ٩ إلى ١٢ تموز/يوليه ١٩٨٧<sup>(٧٣)</sup> في دكار المعهد المعني بإيجاد بديل ديمقراطي لأجل جنوب أفريقيا :

١٤ - تدين بقوة إجراء الانتخابات البلدية ، في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ، التي ستزيد ترسيخ سيادة البيض ، وتطالب بإجراء انتخابات حرة ونزيهة على أساس الاقتراع العام للبالغين في جنوب أفريقيا موحدة وديمقراطية :

١٥ - تدين بكل بقوة الحظر والقيود المفروضة على الحركات الديمقراطية الجماهيرية التي تستخدم وسائل سلمية للكفاح ضد الفصل العنصري ، وعلى الأفراد الذين يستخدمون تلك الوسائل ، وكذلك القيود المفروضة على زعيم المؤتمر الوطني الإفريقي لجنوب أفريقيا ، غوفان ميكي ، الذي أفرج عنه مؤخراً من جزيرة روبين ، وتطالب برفع هذه القيود وهذا الحظر على الفور :

١٦ - تدين بقوة القتل الوحشي للمسلمين العزل من مظاهرين وعمال مضرين ، والاعتقال التعسفي لزعماء الحركة الديمقراطية الجماهيرية ومناضليها ، بما في ذلك النساء والأطفال الصغار ، وتطالب بالإفراج عنهم فوراً ودون شروط ، ولاسيما الإفراج عن نيلسون مانديلا وزفانيا موثوبنغ :

١٧ - تدين بقوة جنوب أفريقيا لفرضها وتجديدها وتقيدها حالة الطوارئ بموجب قانون الأمن الداخلي البغيض القائم لديها وتدعو إلى رفع حالة الطوارئ فوراً ، فضلاً عن إلغاء قانون الأمن الداخلي :

١٨ - تدين بقوة تزايد الاعتداءات على الدوائر الدينية وقادتها وتطالب نظام بريتوريا العنصري الحاكم بأن يقدم إلى

والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والسيادة دون أي تدخل أجنبي :

٤ - تدين بقوة الحكومات التي لا تعترف بحق تقرير المصير والاستقلال لجميع الشعوب التي مازالت وافعة تحت السيطرة الاستعمارية والفهر الأجنبية ، ولاسيما شعوب أفريقيا والشعب الفلسطيني :

٥ - تدعو مرة أخرى إلى التنفيذ التام والفوري للإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بناميبيا والإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بفلسطين التي اعتمدها المؤتمران الدوليان المعنيان بهاتين القضيتين :

٦ - تعيد مرة أخرى تأكيد إدانتها القوية لاستمرار احتلال جنوب أفريقيا العنصرية غير الشرعي لناميبيا :

٧ - تدين مرة أخرى نظام جنوب أفريقيا العنصري الحاكم لإنشائه ما يسمى « إدارة مؤقتة » في ويندهوك ، وتعلن أن هذا الإجراء غير مشروع ولاغ وباطل :

٨ - تدين بقوة نظام حكم جنوب أفريقيا ، نظام الاحتلال غير الشرعي والعنصري ، لقمعه الوحشي المتزايد للشعب النامبيبي ، على النحو الذي يظهر استمرار أعمال الاعتقال والاحتجاز دون محاكمة لقادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية وزعماء نقابات العمال ورؤساء الكنائس ، والقتل والتعذيب الوحشين للأطفال والنساء والسيوخ ، وقيام جيش العنصريين وشرطتهم وفرق القتل التابعة لهم بقصف وتدمير المؤسسات الاجتماعية والتعليمية ، وتطالب بالإفراج الفوري غير المشروط عن جميع النامبيين المسجونين والمحتجزين من قبل نظام بريتوريا الحاكم :

٩ - تدين بكل قوة نظام بريتوريا العنصري الحاكم لفرضه التعميم على الأبناء في ناميبيا ، وتدمره بصورة متكررة لمكاتب تحرير صحف مستقلة ، مثل صحيفة « ناميبيان » واعتقال العاملين بها بهدف منعهم من كشف النقاب عن الفظائع التي ترتكبها القوات العنصرية وفرق القتل ضد السكان المدنيين الأبرياء :

١٠ - تدين بقوة النظام العنصري الحاكم لما قامت به قوات الاحتلال التابعة له من اعتداء وحشي على المظاهرين المسلمين الذين تجمعوا في ويندهوك في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) :

١١ - تدين كذلك سياسة « إنشاء البانتوستانات » وبكر تأكيد تأييدها لشعب جنوب أفريقيا المضطهد في كفاحه

(٧٣) A/42/554-S/19126 ، المرفق ، للاطلاع على النص المطبوع ،

انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والأربعون ، ملحق تموز/يوليه وأب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، الوثيقة S/19126 ، المرفق .

بين أنغولا وجنوب أفريقيا وكوبا ، بوساطة من الولايات المتحدة الأمريكية ، بهدف التماس حل سلمي للصراع في أفريقيا الجنوبية الغربية :

٢٨ - تؤكد من جديد بقوة تضامنها مع البلدان الأفريقية المستقلة ومع حركات التحرير الوطني التي تتعرض لأعمال عدوانية دامية من جانب نظام بريتوريا العنصري الحاكم ولحاوالاته الرامية إلى زعزعة استقرارها ، وتطلب إلى المجتمع الدولي زيادة ما يقدمه من مساعدة ودعم لهذه البلدان بغية تمكينها من تعزيز قدراتها الدفاعية ، والدفاع عن سيادتها وسلامتها الإقليمية ، والتعمير والتنمية في جو من السلم :

٢٩ - تؤكد من جديد أن ممارسة استخدام المرتزقة ضد الدول ذات السيادة وحركات التحرير الوطني تشكل عملاً إجرامياً ، وتطلب من حكومات جميع البلدان أن تسن تشريعات تعلن أن تجنيد المرتزقة وقبولهم وتدريبهم في أراضيها وكذلك مرورهم عبر أراضيها هي جرائم يعاقب عليها ، وأن تحظر على مواطنيها العمل كمرتزقة ، وأن تقدم تقارير عن هذه التشريعات إلى الأمين العام :

٣٠ - تدين بقوة استمرار انتهاك حقوق الإنسان للشعوب التي مازالت خاضعة للسيطرة الاستعمارية والقهر الأجنبي ، ومواصلة نظام الأقلية العنصري الحاكم في الجنوب الأفريقي للاحتلال غير الشرعي ، وحرمان الشعب الفلسطيني من حقوقه غير القابلة للتصرف :

٣١ - تدين بقوة نظام بريتوريا العنصري الحاكم لما يرتكبه ضد ليسوتو من أعمال لزعزعة استقرارها ، وتبحث المجتمع الدولي بقوة على أن يواصل تقديم أقصى قدر من المساعدة إلى ليسوتو لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها الإنسانية الدولية نحو اللاجئين ، وأن يستخدم نفوذه لدى النظام العنصري الحاكم لكي يكف عن القيام بمثل هذه الأعمال ضد ليسوتو :

٣٢ - تدين بقوة الهجمات العسكرية التي تعرضت لها عاصمة بوتسوانا في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ١٩ أيار/مايو ١٩٨٦ و ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، التي لم يسبقها استفزاز ولم يكن لها مبرر ، وتطالب بأن يدفع نظام الحكم العنصري لبوتسوانا تعويضاً كاملاً ومناسباً عن الخسائر في الأرواح والممتلكات :

٣٣ - تدين بقوة تصعيد عمليات القتل الوحشي للسكان العزل والتدمير المستمر للهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في موزامبيق على أيدي الإرهابيين المسلحين الذين يشكلون امتداداً لجيش العدوان التابع لجنوب أفريقيا :

النضياء المسؤولين عن تفجير القبائل في المنظمات الديمقراطية الجماهيرية ، بما في ذلك مؤتمر الأساقفة الكاثوليك للجنوب الأفريقي :

١٩ - تدين جنوب أفريقيا لتزايد اضطهادها للسبب النامبي ولتسليحها ناميبيا على نطاق واسع ولهجمات المسلحة على دول المنطقة بغية زعزعة استقرارها السياسي وتخريب وتدمير اقتصاداتها :

٢٠ - تدين بقوة ما تقوم به جنوب أفريقيا من إنساء واستخدام الجماعات الإرهابية المسلحة لكي تضرب بها حركات التحرير الوطني وتزعزع استقرار حكومات الجنوب الأفريقي السريعة :

٢١ - تدعو مرة أخرى إلى التنفيذ الكامل لأحكام الإعلان الذي اعتمده المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب أفريقيا العنصرية<sup>(٦٣)</sup> ، ولإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا<sup>(٦٤)</sup> :

٢٢ - تطلب مرة أخرى بالتنفيذ الفوري لقراري الجمعية العامة د ا ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ و د ا ط - ١/١٤ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ :

٢٣ - تبحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على تقديم دعماً إلى الشعب النامبي عن طريق المنظمة الشعبية لأفريقيا الجنوبية الغربية ، ممثلة الشرعي الوحيد ، في كفاحه للحصول على حقه في تقرير المصير والاستقلال الوطني وفقاً لميثاق الأمم المتحدة :

٢٤ - تدين بقوة النظام العنصري الحاكم لما تقوم به من عمليات الاعتقال والاحتجاز بلا مبرر للنساء والأطفال في جنوب أفريقيا وناميبيا وتطالب بالإفراج عنهم فوراً ودون شروط :

٢٥ - تدين بقوة سياسة العداوة المستمرة التي يمارسها نظام جنوب أفريقيا العنصري الحاكم ضد أنغولا والهجمات المسلحة المتكررة التي يشنها عليها وتشكل أعمالاً من أعمال العدوان على سيادة ذلك البلد وسلامته الإقليمية :

٢٦ - تطلب النظام الحاكم في بريتوريا باحترام سيادة أنغولا وسلامتها الإقليمية ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ، وتطالب بدفع تعويض فوري إلى أنغولا عن الأضرار التي لحقت بها ، وفقاً لمقررات ومرارات مجلس الأمن ذات الصلة :

٢٧ - تشني على حكومة أنغولا لما أبدته من إرادة سياسية ومرونة دبلوماسية وروح بناءة في البحث عن حل عن طريق المفاوضات لمشاكل الجنوب الأفريقي ، وترحب بالمفاوضات الجارية

٣٤ - تندد بالتواطؤ بين إسرائيل وجنوب أفريقيا ، وتعرب عن تأييدها لإعلان المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب أفريقيا وإسرائيل<sup>(١٧)</sup> .

٤٢ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على أن تقدم دعمها إلى الشعب الفلسطيني عن طريق منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثله الشرعي الوحيد ، في كفاحه لاستعادة حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للميثاق ؛

٤٣ - تعرب عن تقديرها للمساعدة المادية وغيرها من أشكال المساعدة التي مازالت الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري تتلقاها من الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية ، وتدعو إلى زيادة هذه المساعدة زيادة كبيرة ؛

٤٤ - تحث جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات المختصة الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن تبذل أقصى ما في وسعها لضمان التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وعلى تكثيف جهودها لدعم الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والعنصرية في كفاحها العادل من أجل تقرير المصير والاستقلال ؛

٤٥ - تطلب من الأمين العام أن يقوم بأقصى قدر من الدعاية لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن يقوم بأوسع دعاية ممكنة لكفاح الشعوب المضطهدة من أجل نيل حقتها في تقرير المصير والاستقلال الوطني ، وأن يقدم تقارير دورية إلى الجمعية العامة عن أنشطته في هذا الشأن ؛

٤٦ - تقرر أن تنظر في هذا البند في دورتها الرابعة والأربعين على أساس التقارير المتعلقة بتعزيز المساعدة المقدمة إلى الأقاليم والشعوب المستعمرة ، التي تطلب إلى الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تقدمها .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٠٧/٤٣ - استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها ضرورة المراعاة الدقيقة لمبادئ التساوي في السيادة والاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية للدول وحق الشعوب في تقرير المصير ، وكذلك الاحترام الصارم

٣٥ - تدين بقوة سياسات الدول الغربية وإسرائيل وغيرها من الدول التي تشجع نظام الأقلية العنصري الحاكم في جنوب أفريقيا ، بعلاقاتها السياسية والاقتصادية والعسكرية والنووية والاستراتيجية والثقافية والرياضية معه ، على التهادي في كبت آمال الشعوب في تقرير المصير والاستقلال ؛

٣٦ - تطالب مرة أخرى بالتطبيق الفوري للحظر الإلزامي لتوريد الأسلحة ، المفروض على جنوب أفريقيا بقرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، من قبيل جميع البلدان ، وبالأخص البلدان التي تتعاون عسكرياً ونوويًا مع نظام برينوريا العنصري الحاكم وتواصل تزويده بما يتصل بذلك من مواد ؛

٣٧ - تعيد تأكيد جميع القرارات ذات الصلة التي اتخذتها منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بشأن مسألة الصحراء الغربية ، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ٧٨/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، وتطلب إلى الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة مواصلة جهودهما الرامية إلى إيجاد حل عادل ودائم لهذه المسألة ؛

٣٨ - تلاحظ الاتصالات الجارية بين حكومتي جُزر القمر وفرنسا بحداً عن حل عادل لمشكلة إدماج جزيرة مايوت القمرية في جُزر القمر ، وفقاً لقرارات منظمة الوحدة الأفريقية والأمم المتحدة بشأن هذه المسألة ؛

٣٩ - تدعو إلى زيادة كبيرة في جميع أشكال المساعدة التي تقدمها جميع الدول وأجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية إلى ضحايا العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري عن طريق حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية ؛

٤٠ - تطالب بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المحتجزين أو المسجونين بسبب كفاحهم في سبيل تقرير المصير والاستقلال ، وبالاحترام التام لحقوقهم الشخصية الأساسية وبمراعاة المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١٨)</sup> ، التي تقضي بالآب تعرض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ؛

٤١ - تدين بقوة انتهاكات إسرائيل المستمرة والمعتمدة للحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني ، فضلاً عن أنشطتها التوسعية في الشرق الأوسط ، مما يشكل عبءاً أمام نيل الشعب